



قرار
رئيس اللجنة القضائية العليا للانتخابات
رقم (٣٨) لسنة ٢٠١١
بتعيين أمناء اللجان العامة
في انتخابات مجلس الشعب لعام ٢٠١١/٢٠١٢

الستشار/ عبد العزيز احمد إبراهيم **رئيس اللجنة القضائية العليا للانتخابات**

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الأعلى للقوات المسلحة في ٣٠ مارس ٢٠١١.
- وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية و تعديلاته و المرسوم بقانون ٤٦ لسنة ٢٠١١ و المرسوم بقانون ١١٠ لسنة ٢٠١١.
- وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب و القوانين المعدلة له.
- وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١١ بتشكيل اللجنة العليا للانتخابات.
- وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٩٩ لسنة ٢٠١١ بشأن دعوة الناخبين لانتخاب أعضاء مجلس الشعب.

قرار

(المادة الأولى)

يعين كل من السادة العاملين المبينة أسماؤهم في الكشوف المرفقة بهذا القرار أمناء أصليين و احتياطيين للجان العامة المشكلة على مستوى الدوائر الانتخابية لانتخابات مجلس الشعب لعام ٢٠١١/٢٠١٢ و التي ستجرى المرحلة الأولى منها يوم الاثنين الموافق ٢٨ نوفمبر لسنة ٢٠١١ و في حالات الإعادة يوم الاثنين الموافق ٥ ديسمبر ٢٠١١.



(المادة الثانية)

يجل الأمين الاحتياطي للجنة العامة محل أمينها الأصلي عند غيابه أو وجود عذر يمنعه

من العمل

(المادة الثالثة)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الأمانة العامة للجنة القضائية العليا للانتخابات

تنفيذه .

صدر في: ٢٠١١/١١/٢٦

القاضي الأول

رئيس اللجنة القضائية العليا للانتخابات

للـ
((عبد المعز أحمد إبراهيم))